

(١). تشمل الحرية في الإسلام :

| | | | |
|------------------|---------------|------------------|----------------|
| أ. حرية الاعتقاد | ب. حرية الدين | ج. حرية الاعتقاد | د. جميع ما سبق |
|------------------|---------------|------------------|----------------|

(٢). تهدف الحقوق السياسية للإنسان إلى :

| | |
|------------------------------|---|
| أ. تنظيم اقتصاد الدولة | ب. تحقيق المصلحة العامة لـ <u>الجماعة</u> |
| ج. إنشاء العلاقات الاجتماعية | د. تحقيق مصلحة الفرد |

(٣). تشير إلى نبذ العبودية وانتفاء خضوع الفرد لتسيد فرد آخر :

| | |
|------------------------------|--------------------------|
| أ. الحرية الميتافيزيقية | ب. حرية التعبير عن الرأي |
| ج. الحرية في ثوبها الاجتماعي | د. الحرية القانونية |

(٤). المبدأ الذي يعترف بحق الإنسان في أن يحيا الحياة التي يختارها لنفسه والتي تتفق مع قيمه ومعتقداته :

| | | | |
|-------------|---------------------------|-----------|---------------------|
| أ. المشاركة | ب. حق <u>تقرير المصير</u> | ج. السرية | د. المساعدة الذاتية |
|-------------|---------------------------|-----------|---------------------|

(٥). تتضمن الأغلبية والتي لا تهتم بما هو أبعد عن همومها الخاصة المباشرة :

| | | | |
|------------------|-------------------|--------------------|----------------|
| أ. الجمهور العام | ب. الجمهور الواعي | ج. النخبة السياسية | د. جميع ما سبق |
|------------------|-------------------|--------------------|----------------|

(٦). يشار إلى حرية التعبير عن الرأي على صعيد الساحة الداخلية بمصطلح :

| | | | |
|--------------------|----------------|------------|------------|
| أ. التنظيم الإداري | ب. الرأي العام | ج. القانون | د. الميثاق |
|--------------------|----------------|------------|------------|

(٧). الحرية التي تتيح للإنسان أن يعتنق ديناً معيناً :

| | | | |
|---------------|-----------------|-----------------|---------------|
| أ. حرية العمل | ب. حرية العقيدة | ج. حرية التعليم | د. حرية الرأي |
|---------------|-----------------|-----------------|---------------|

(٨). انتخاب يعرف باسم انتخاب الملك :

| | |
|-----------------------------------|---------------------------|
| أ. الانتخاب المقيد بالنصاب المالي | ب. الانتخاب المقيد بالشرف |
| ج. الانتخاب المقيد بالكفاية | د. جميع ما سبق |

(٩). عقد مجلس أوروبا الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان عام :

| | | | |
|----------|----------|----------|----------|
| أ. ١٩٤٥م | ب. ١٩٤٨م | ج. ١٩٥٠م | د. ١٩٦٦م |
|----------|----------|----------|----------|

(١٠). أي العبارات التالية صحيحة :

| |
|--|
| أ. الميثاق الإفريقي يخلو من محكمة لحقوق الإنسان |
| ب. الميثاق الأوروبي نص على لجنة ومحكمة لحقوق الإنسان |
| ج. الفعالية التي يلمسها المرء في اللجنة والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان لا يجد نظير لها في أمريكا اللاتينية |
| د. جميع ما سبق صحيح |

(١١). يمكن تغليب الرأي القائل بأن حقوق الإنسان :

| | |
|----------------------------------|----------------------------------|
| ب. عالمية المبدأ والتطبيق معاً | أ. عالمية المبدأ فقط |
| د. عالمية التطبيق وخصوصية المبدأ | ج. عالمية المبدأ وخصوصية التطبيق |

(١٢). تشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية :

| | |
|-------------------|-----------------------------------|
| ب. العمل والتعليم | أ. المأكل والمأوى والرعاية الصحية |
| د. جميع ما سبق | ج. المستوى اللازم للمعيشة |

(١٣). المقصود بالمواطنة :

| | | | |
|-------------------|--------------------|---------------------|---------------|
| ج. الصفة العسكرية | د. الحقوق السياسية | ب. حمل جنسية الدولة | أ. حرية الرأي |
|-------------------|--------------------|---------------------|---------------|

(١٤). أي العبارات التالية صحيحة :

| |
|--|
| أ. عدم السعي للتأثير على الشخص موضع طرح الأسئلة |
| ب. معقولية عدد الأسئلة والبعد عن صياغتها بأسلوب مبهم |
| ج. الاتصال بالموضوعية |
| د. جميع ما سبق |

(١٥). تعد مباشرة الحقوق السياسية :

| | | | |
|-----------|-----------|-----------------|---------|
| د. محرمات | ج. واجبات | ب. حقوق وواجبات | أ. حقوق |
|-----------|-----------|-----------------|---------|

(١٦). أي العبارات التالية صحيحة :

| |
|--|
| أ. الجمعيات لا تلزم بالتعريف عن نشاطها |
| ب. حرية تكوين الجمعيات من ضمن الحقوق الميتافيزيقية |
| ج. لا يجوز إرغام الفرد على الانضمام لجمعية معينة |
| د. يجوز إرغام الفرد على الانضمام لجمعية معينة |

(١٧). المقصود بالكافية في الانتخاب :

| | |
|--------------------------------|----------------------------------|
| ب. القدرة على القراءة والكتابة | أ. الحصول على شهادة دراسية معينة |
| د. جميع ما سبق | ج. مستوى معين من التعليم |

(١٨). لإعمال حق العيش الكريم لابد من توفير :

| |
|--|
| أ. حق الحصول على عمل منتج و دائم |
| ب. حق الحصول على أجر أو دخل يسمح بتحقيق مقومات العريش الكريم |
| ج. أن تكون منظومة الأثمان متناسبة مع مستويات الأجور |
| د. جميع ما سبق |

(١٩). تعتبر السباقة في مجال حقوق الإنسان :

| | |
|----------------------------------|----------------------|
| ب. الأمم المتحدة | أ. الشريعة الإسلامية |
| د. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان | ج. عصبة الأمم |

(٢٠). منظمة متخصصة في معالجة المسائل ذات الصلة في الحق بالتمتع بالصحة :

| | | | |
|----------------|-------------|-------------|-------------------------|
| د. منظمة الفاو | ج. الأونروا | ب. اليونسكو | أ. منظمة الصحة العالمية |
|----------------|-------------|-------------|-------------------------|

(٢١). الشرعية الدولية لحقوق الإنسان تتضمن كل من :

| |
|---|
| أ. ميثاق الأمم المتحدة - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان |
| ب. ميثاق الأمم المتحدة - عصبة الأمم |
| ج. العهدين الدوليين لحقوق الإنسان - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان |
| د. العهدين الدوليين لحقوق الإنسان - ميثاق الأمم المتحدة |

(٢٢). تم صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام :

| | | | |
|-----------|-----------|-----------|-----------|
| د. ١٩٦٦ م | ج. ١٩٤٨ م | ب. ١٩٤٥ م | أ. ١٩٤٠ م |
|-----------|-----------|-----------|-----------|

(٢٣). تعتبر السباقة في مجال حقوق الإنسان :

| | |
|------------------------|-------------------------|
| ب. حق الشعوب في السلام | أ. حق الشعوب في السلم |
| د. جميع ما سبق | ج. حق الشعوب في التنمية |

(٢٤). يعتبر بمثابة مركز تنسيق الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان :

| | |
|----------------------|--------------------------------|
| ب. مركز حقوق الإنسان | أ. برنامج الأمم المتحدة للبيئة |
| د. اليونسكو | ج. منظمة الفاو |

(٢٥). تهدف هيئة حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية إلى :

| |
|--|
| أ. الإسهام في ضمان تطبيق حقوق الإنسان في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية |
|--|

| |
|--------------------------------|
| ب. حماية حقوق الإنسان وتعزيزها |
|--------------------------------|

| |
|----------------------------|
| ج. نشر الوعي بحقوق الإنسان |
|----------------------------|

| |
|----------------|
| د. جميع ما سبق |
|----------------|

(٢٦). تعود نشأة منظمة العفو الدولية إلى الدعوة التي أطلقها :

| | |
|--|------------|
| أ. وزير الخارجية البريطاني إدوارد جراي | ب. روز فلت |
| ج. المحامي الإنجليزي بيتر بينسون | د. جروسيوس |

(٢٧). من الأسس الفلسفية لأخلاقيات العمل الاجتماعي :

| |
|---|
| أ. الإيمان بكرامة الفرد وقيمه |
| ب. حق الإنسان في تقرير مدى احتياجاته وطريقه في إشباع حاجاته |
| ج. تكافؤ الفرص بين كل الناس |
| د. جميع ما سبق |

(٢٨). من الأنشطة القانونية غير التقليدية للمشاركة السياسية :

| | |
|-----------------------------------|---------------------------|
| أ. التصويت | ب. الشكوى |
| ج. حضور الندوات والمؤتمرات العامة | د. تخريب الممتلكات العامة |

(٢٩). العدالة التي تربط بما يجب على المجتمع نحو أفراده :

| | | | |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|---------------------|
| أ. العدالة القانونية | ب. العدالة الاجتماعية | ج. العدالة في التوزيع | د. العدالة الثقافية |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|---------------------|

(٣٠). يبلغ عدد أعضاء المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان :

| | | | |
|-----------|------------|--------------|--------------|
| أ. ٨ قضاة | ب. ١٠ قضاة | ج. ٢٢ قاضياً | د. ٤٤ قاضياً |
|-----------|------------|--------------|--------------|

(٣١). من خصائص حقوق الإنسان :

| | |
|--|-----------------------|
| أ. لها طابع العالمية فهي لكل بني البشر | ب. تشتري وتكتسب وتورث |
| ج. يمكن انتزاعها فهي غير ثابتة | د. قابلة للتجزء |

(٣٢). من مصادر قانون حقوق الإنسان الدولي :

| | |
|-------------------------------|------------------------|
| أ. الاتفاقيات internationales | ب. المعاهدات الإقليمية |
| ج. (أ، ب) معاً | د. الدستور |

: (٣٣).

| | |
|----|----|
| ب. | أ. |
| د. | ج. |

(٣٤). يغطي القانون الدولي :

| | | | |
|----------------|---------------------|--------------|-------------------|
| د. جميع ما سبق | ج. النزاعات المسلحة | ب. وقت السلم | أ. الظروف العادمة |
|----------------|---------------------|--------------|-------------------|

(٣٥). تعد نموذجاً رائداً في مجال تعزيز حقوق الإنسان وكفالة الضمانات الدولية :

| | |
|---------------------------------------|---------------------------------------|
| ب. الاتفاقيات الأمريكية لحقوق الإنسان | أ. الاتفاقيات الأوروبية لحقوق الإنسان |
| د. الاتفاقيات الإفريقية لحقوق الإنسان | ج. الاتفاقيات العربية لحقوق الإنسان |

(٣٦). أدت إلى اهتمام الفكر الفلسفى في العصور القديمة بموضوع حقوق الإنسان :

| | | | |
|----------------|-----------------|--------------------|------------------------|
| د. جميع ما سبق | ج. رفاهية الشعب | ب. التنظيم السكاني | أ. ظهرت الدولة المدنية |
|----------------|-----------------|--------------------|------------------------|

(٣٧). من الملاحظات والماخذ على وثائق وإعلانات حقوق الإنسان :

| | |
|--------------------------------------|--------------------------------|
| ب. لم تنص على حقوق الإنسان قبل الدول | أ. تتضمن واجبات ولم تتضمن حقوق |
| د. جميع ما سبق | ج. الافتقار إلى الجزاء |

(٣٨). عوامل دفعت الفلاسفة والمفكرين إلى التأمل في العلاقة بين الدولة والفرد قديماً :

| | |
|--------------------------|-------------------------------------|
| ب. الاضطرابات الاجتماعية | أ. العهود الطويلة من الظلم والطغيان |
| د. جميع ما سبق | ج. المنازعات الداخلية |

(٣٩). مؤلف الفقيه الإنجليزي "جون لوك" هو :

| | | | |
|-------------------|--------------------|--------------|------------------------|
| د. القانون الوضعي | ج. الحكومة المدنية | ب. الجمهورية | أ. قانون الحرب والسلام |
|-------------------|--------------------|--------------|------------------------|

(٤٠). التقنية التي تقابل الاحتياجات الأساسية للجيل الحالي دون أن يكون ذلك على حساب الأجيال :

| | | | |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|--------------------|
| د. التنمية المتواصلة | ج. التنمية الاجتماعية | ب. التنمية الاقتصادية | أ. التنمية الذاتية |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|--------------------|

(٤١). تتضمن الحقوق الثقافية الجماعية :

| | |
|---------------------------------|--|
| ب. المساواة في الحقوق بين الأمم | أ. حق كل فرد في المشاركة الحرة في حياة المجتمع |
| د. الحق في حرية البحث العلمي | ج. الحق في حماية المصالح المعنوية والمادية |

(٤٢). نشأت فكرة منظمة "عصبة الأمم" على يد :

| | |
|---------------------------|---|
| ب. جون لوك | أ. وزير الخارجية البريطاني إدوارد جراري |
| د. الرئيس الأمريكي ويلسون | ج. سيسرون |

(٤٣). من أنشطة الاتحاد الدولي للصليب والهلال الأحمر :

| | |
|--------------------------|-------------------------|
| ب. حماية السكان المدنيين | أ. زيادة المحتجزين |
| د. جميع ما سبق | ج. توفير الرعاية الصحية |

(٤٤). إن النصوص التشريعية في الإسلام تظهر حقوق الإنسان بأنها :

| | | | |
|---------------------|-------------------|------------------|------------------|
| د. لم تذكرها إطلاقا | ج. سنن غير مفروضة | ب. أوامر تشريعية | أ. مواعظ أخلاقية |
|---------------------|-------------------|------------------|------------------|

(٤٥). من المواد التي انفرد بها الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان :

| | |
|----------------|--------------------------------------|
| ب. حق الجنسية | أ. حق الانحراف في التشكيلات النقابية |
| د. جميع ما سبق | ج. حق الحنين |

(٤٦). يوم البيئة العالمي يوافق كل عام يوم :

| | | | |
|------------|------------|------------|-----------|
| د. ٥ أغسطس | ج. ٥ يونيو | ب. ٥ يونيو | أ. ٥ مايو |
|------------|------------|------------|-----------|

(٤٧). أي العبارات التالية صحيحة :

| |
|--|
| أ. لم يهتم واضعوا ميثاق الأمم المتحدة بقضية حقوق الإنسان |
| ب. ميثاق الأمم المتحدة ١٩٤٥م لم يحدد مفهوم أو تعداد حقوق الإنسان |
| ج. ميثاق الأمم المتحدة ١٩٤٥م حدد مفهوم أو تعداد حقوق الإنسان |
| د. جميع ما سبق صحيح |

(٤٨). أهم الأزمات التي واجهت عصبة الأمم :

| | |
|--------------------------------------|---|
| ب. الغزو الياباني لمنشوريا عام ١٩٣١م | أ. الشك المتزايد الذي عصف بعلاقات الدول |
| د. جميع ما سبق | ج. الأزمة الاقتصادية العالمية |

(٤٩).

| | | | |
|----|----|----|----|
| د. | ج. | ب. | أ. |
|----|----|----|----|

(٥٠).

| | |
|----|----|
| ب. | أ. |
| د. | ج. |